

- سياسات قبول وتحويل وتوزيع الطلاب

سياسات قبول و تحويل الطلاب بكلية التمريض جامعة بنها

أولا شروط القبول:

- يحدد المجلس الاعلى للجامعات فى نهاية كل عام جامعي بناء على اقتراح مجالس الجامعات بعد اخذ رأى مجالس الكليات المختلفة عدد الطلاب الذين يقبلون فى كل كلية أو معهد فى العام الجامعي التالى من بين الحاصلين على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها. - يشرط قيد الطالب فى الجامعة للحصول على درجة البكالوريوس أن يكون حاصلًا على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها – ويقبل فى المعاهد العالية للتمريض الحاصلات على شهادة التمريض العام.

- يقيد الطالب بالكلية بناء على طلب يقدمه قبل افتتاح الدراسة ولا يجوز القيد بعد ذلك إلا بترخيص من مجلس الكلية فى حدود القواعد التي يقرها مجلس الجامعة.

- يتم قيد الطالب بالكلية – بعد استيفاء أوراقه و أداء الرسوم المقررة ويعد فى الكلية ملف لكل طالب يحتوى على جميع الاوراق المتعلقة بالطالب ، وعلى الأخص :

١ - الأوراق المقدمة لإجراء القيد.

٢- بيان أحوال الطالب الدراسية وتواريخها (القيد والامتحانات ونتائجها وتقديراتها)

٣- بيان العقوبات التأديبية الموقعة عليه.

٤- أوجه النشاط الرياضي و الاجتماعي والعسكري للطالب.

الجامعة وسببه وعمله بعد التخرج، ويكون هذا السجل من صورتين وتحفظ إحداها في الكلية والاخرى في الجامعة.

ثانيا :- سياسات تحويل الطلاب بكلية التمريض جامعة بنها

- ١- الطلاب المقيدون بكليات او معاهد غير تابعة للجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات ويرغبون في نقل قيدهم لكليات الجامعة يتم تحويلهم مركزيا عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد العليا.
- ٢- لا يجوز تحويل ونقل قيد الطلاب الحاصلين على الدبلومات الفنية بالفرقة الاولى حيث انهم يرشحون في حدود نسب معينة وطبقا للتنسيق الجغرافي وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٩-٤-٢٠٠٤ م.
- ٣- عدم قبول تحويل طلاب الفرق النهائية.
- ٤- عدم قبول تحويل طلاب من الخارج حيث انهم يعتبروا مفصولين من الداخل وغير مقيدين.
- ٥- الطلاب المقيدون باحدى الكليات وتم نقل قيدهم ثانية الى كليتهم الاصلية ينقل قيدهم بحالتهم السابقة قبل التحويل.
- ٦- لا يعتبر الطالب محولا ولا يسمح له بالانتظام في الدراسة او سداد الرسوم او استخراج بطاقات مؤقتة قبل اعتماد التحويل من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة او ممن ينيبه.
- ٧- عميد الكلية ووكيل الكلية لشنون التعليم والطلاب هما المنوط بهما عمل اللازم لإجراء المقاصات العلمية للطلاب المحولين بالتنسيق مع رؤساء الأقسام المعنية.
- ٨- تطبق هذه القواعد على تحويلات العام الجامعي ٢٠٠٩ - ٢٠١٠ م. بما لا يتعارض مع ما يرد من قرارات المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن.

٩- التحويل بين الكليات المتناظرة فى السنوات الدراسية الاعلى من الفرقة الاولى او الاعدادي وفقا للاتى :-

*التحويل مركزى على مستوى الجامعة .

*ان يكون الطالب ناجحا ومنقولاً لفرقة اعلى فى الكلية المحول منها.

*الا تزيد نسبة المحولين عن ٢٠% من عد الطلاب المقيدىن بالفرقة المطلوب التحويل اليها.

*ان تكون الاولوية للتحويل من بين المتقدمين للطلاب الحاصلين على أعلى المجاميع.

*مراعاة قواعد التوزيع الجغرافى.

بناء على موافقة مجلس الجامعة الجلسة التاسعة والاربعون بتاريخ ٢٣-٦-٢٠٠٩ م.



وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

ايمان البيطار

ا.د / ايمان البيطار